الخطبة السادسة: الحقوق المتبادلة بين الزوجين.

إن الحمد لله، نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضِل له، ومن يضلل فـلا هـادي لـه، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ١٠٢﴾

[آل عمران: ١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ١﴾ [النساء:١]

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ٧١﴾ [الأحزاب : ٧٠ - ٧١].

أما بعد:

فإن أصدق الحديثِ كِتاب اللهِ، وأحسن الهدي هدي محمـدٍ، وشـر الأمورِ محدثَاتها، وكُل محدثَةٍ بِدعةٌ، وكُل بِدعةٍ ضلالَةٌ، وكُل ضلالَةٍ فِي النارِ.

إخوة الإيمان:

إن الأسرة هي اللبنة الأولى في المجتمع، إذا صلحت صلح المجتمع كلـه، وإذا فسدت فسد المجتمع كله؛ لذا أولى الإسلام الأسرة عناية كبيرة، وكفل لها ما يضمن سعادتها وسلامتها.

واعتبر الإسلام الأسرة مؤسسة تقوم على شركة بين اثنين، المسؤول الأول فيها هو الرجل قال تعالى: ﴿ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ بِمَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بَعۡضَهُمۡ عَلَىٰ بَعۡضٖ وَبِمَآ﴾[النساء:٣٤]

وجعل الإسلام هذه الشركة تقوم على حقوق متبادلة بين الزوجين كما بين ربنا في كتابه فقال سبحانه: ﴿وَلَهُنَّ مِثۡلُ ٱلَّذِي عَلَيۡهِنَّ بِٱلۡمَعۡرُوفِ﴾ [البقرة :٢٢٨]

وكذلك قال ﷺ : **" ألا إن لنسائكم عليكم حقا "** (١)

أولا: حقوق الزوجة على الزوج

الحق الأول: أن يطعمها إذا طعم وأن يكسوها إذا اكتسى:

جاء عند مسلم أنهﷺ قال: **"ولهن عليكم رزقهن وكسوتهن بالمعروف"** (٢)

وورد عن حكيم بن معاوية عن أبيه أن رجلًا سأل النبي ﷺ: ما حق المرأة على الزوج؟ قال:**"أن يطعمها إذا طعم وأن يكسوها إذا اكتسى ولا يضرب الوجه ولا يقبح ولا يهجر إلا في البيت"** (٣)

الحق الثاني: أن يحافظ لها على دينها:

قال تعالى : ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ قُوٓاْ أَنفُسَكُمۡ وَأَهۡلِيكُمۡ نَارٗا وَقُودُهَا ٱلنَّاسُ وَٱلۡحِجَارَةُ عَلَيۡهَا مَلَٰٓئِكَةٌ غِلَاظٞ شِدَادٞ لَّا يَعۡصُونَ ٱللَّهَ مَآ أَمَرَهُمۡ وَيَفۡعَلُونَ مَا يُؤۡمَرُونَ ٦﴾ [التحريم:٦]

1- حسنه الشيخ الألباني في صحيح الجامع (٧٨٨٠).

2 - مسلم(٢١٣٧) .

3 - ابن ماجه (١٨٤٠)، وصححه الشيخ الألباني في صحيح الجامع (٣١٤٩) .

وعن ابن عمر (رضي الله عنهما) أن رسولَ اللهِ ﷺ قـال: " **كُلكُـم راعٍ وكُلكُم مسئُولٌ عن رعِيتِهِ: الإمام راعٍ ومسئُولٌ عن رعِيتِهِ، والرجلُ راعٍ فِـي أهلِهِ وهو مسئُولٌ عن رعِيتِهِ، والمرأةُ راعِيةٌ فِي بيتِ زوجِها ومسئُولةٌ عن رعِيتِها .....** "(١)

وكان عمر رضي الله عنه يصلي من الليل ثم يوقظ أهله ويتلو قولـه تعـالى: ﴿وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَوٰةِ وَاصْطَبِرْ عَلَيْهَا ۖ لَا نَسْـَٔلُكَ رِزْقًا ۖ نَّحْنُ نَرْزُقُكَ ۗ وَالْعَـٰقِبَةُ لِلتَّقْوَىٰ ﴿١٣٢﴾﴾

(طه١٣٢)

لذلك يجب على الرجل في أسرته أن يأمرهم بالصلاة والصيام، ويأمر نسائه وبناته بالحجاب وسائر أوامر الدين .

فعلى الرجل أن يعلم المرأةَ الضروري من دينها، أو أن يأذن لها في حـضور مجالس العلم أو أن يأتي لها بالكتب النافعة والأشرطة المفيدة التي تعلمها دينها؛ فإن حاجتها لإصلاح دينها ليس بأقل من حاجتها إلى الطعام والشراب الواجب بذلهما لها؛ وذلك لقوله تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا۟ قُوٓا۟ أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا﴾ والمرأة من الأهل .

الحق الثالث: الصبر على ما يراه من سوء منها:

قال الله تعالى: ﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ ۚ فَإِن كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَىٰٓ أَن تَكْرَهُوا۟ شَيْـًٔا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا ﴿١٩﴾﴾ [النساء:١٩]

1 - البخاري(٨٤٤) ،ومسلم (٣٤٠٨)

روى البخاري ومسلم عن أَبِي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ قَالَ: "**واستوصوا بِالنساءِ خيرا؛ فَإنهن خلِقْن مِن ضِلَع، وإن أعوج شيءٍ فِي الضلَع أعلاه، فَإنْ ذَهبت تقِيمه كَسرته، وإنْ تركْته لَم يزلْ أعوج فَاستوصوا بِالنساءِ خيرا** " [1]

أي أن الرجل إذا أراد أن يقيم المرأة على الجادة وعدم الاعوجاج أدى به ذلك إلى الشقاق والفراق وهو الكسر، كما جاء ذلك صريحاً في لفظ مسلم لهذا الحديث.

وإذا صبر على سوء حالها وضعف معقولها دام الأمر واستمرت العشرة؛ لذلك قال ﷺ:"**استوصوا بهن خيرا** " أي بالصبر على ما يقع منهن، وفيه رمز إلى التقويم برفق حيث لا يبالغ فيه فيكسر ، ولا يترك فيستمر على عوجه كما جاء عن عائِشةَ (رضي الله عنها) عن النبي ﷺ قَالَ:"**إن الرفْق لَا يكُونُ فِي شيءٍ إلا زينه وجمله ، ولَا ينزع مِن شيءٍ إلا شانه**" [2] أي وبخه وقبحه .

قال بعض السلف : ليس حسن الخلق مع المرأة كف الأذى عنها، بل تحملُ الأذى منها، والحلم على طيشها وغضبها؛ اقتداءً برسول الله ﷺ فقد كان نساؤه يراجعنه وتهجره إحداهن اليوم إلى الليل . [3]

وليعلم الإنسان أنه ليس هناك شخص كامل أبداً، فلا بد من الذلل، ولكن هذا الذلل يقدر بقدر، ويختلف من ذلل لآخر؛ فهناك ما يتغاضى عنه، وهنالك ما لا

---

1 - البخاري (٤٧٨٧) ومسلم(٢٦٧٠).

2 - مسلم (٤٦٩٨) .

3 - الوجيز في فقه السنة والكتاب العزيز ص٣٠٢ ، نقلاً من مختصر منهاج القاصدين ص:٧٨، ٧٩، دار: ابن رجب .

يتغاضى عنه **فمثلاً**: لا يتغافل عن ترك الصلاة أو كلامها مع الرجال الأجانب، أو ما أشبه هذا .

فالزوج يتغافل عن بعض الأشياء البسيطة التي من الممكن أن تزول فيما بعد أو بموقف بسيط .

فيتغافل مثلا عن رداءة الطعام مع محاولة إصلاحه بأن يثني لها على طعامها- وهذا من الكذب الجائز- ويأتي لها بمجلة تحتوي على أجمل الأطعمة أو غير ذلـك من وسائل الإصلاح غير المباشرة، فهي بنفسها ستحاول ذلك إذا وجدت ثناءً من الشخص عليها.

فالتغافل في أمور الدنيا وليس أمور الدين التي هي حق الله عزوجل، فلو فعل ذلك لتحسنت هي بنفسها في أمور الدنيا

قال بعض الحكماء: العاقل هو الحكيم المتغافل .

وقيل لبعض العارفين: ما المروءة ؟ قال: التغافل عن زلة الإخوان.

وقال الإمام أحمد: العافية عشرة أجزاء، كلها في التغافل .

وقال كثير:

ومن لم يغمض عينه عن صديقه وعن بعض ما فيه يمت وهو عاتب
ومن يتطلب جاهدا كل عثرة حدها ولا يسلم له الدهر صاحب. [1]

1 - كل هذه الآثار من كتاب " غذاء الألباب شرح منظومة الآداب " للسفاريني، طبعـة: دار الكتـب العلمية، الطبعة: الثانية .

وعليه إذا رأى ما يسوؤه من العشرة أن يتذكر ما يسره؛ وذلك لما ورد عن أبي هريرة ﷺ قَالَ: قَالَ رسولُ اللهﷺ:"**لا يفْرك مؤمن مؤمنةً إنْ كره منها خلُقًا رضِي منها آخر _ أو قَالَ : غَيره** "[1] ومعنى لا يفرك أي: لا يبغض .

الحق الرابع:التبسم في **وجهها وإدخال السرور عليها**:

قال النبي ﷺ: "**تبسمك** في **وجه أخيك صدقة**" [2]

وقال الحسن البصري: حسن الخلق هو بذل المعروف، وكف الأذى، وطلاقة الوجه .

وقال بعض العلماء: هو التحلي بالفضائل والتخلي عن الرذائل.

فدائما يختار لها أطايب الكلام ويبتعد عن أقبحه، ولا يجعل حياته تهديداً لها بالطلاق في كل وقت، فإن هذا يعكر صفو الحياة الزوجية فالكلمة الطيبة صدقة

وكذلك مما يدخل السرور عليها التلطف معها والمداعبة معها؛ اقتداءً برسول اللهﷺ فقد كان يتلطف مع عائشة ويسابقها حتى قالت :"سابقَنِي النبِي ﷺ فَسبقْته، فَلِبْنا، حتى إذَا رهِقَنِي اللحم سابقَنِي فَسبقَنِي فَقَالَ:"**هذِهِ بِتيك**"[3]

ومن هذا الباب جواز الكذب من الزوجين على بعضهما لمصلحة الحياة الزوجية أي بتظاهر الحب ولو لم يوجد، كأن يقول لها مثلاً: أنت أحب الناس إلي

---

1 -مسلم (٢٦٧٢) .

2 - الترمذي (١٨٧٩)، وصححه الشيخ الألباني في صحيح الجامع (٢٩٠٨) .

3 - ابن ماجه (١٩٦٩) وأحمد (٣٢٩٨٩)، وصححه الشيخ الألباني في الصحيحة (١٣١)، ولكن بلفظ "سابقني النبي فسبقته"

أو يأتي لها بأبيات في الحب فيقول مثلاً كما قال علي بن أبي طالب ﷺ لفاطمـة (رضي الله عنها) حين رآها تساك فقال :

قد فزت يا عود الأراك بثغرها أما خفت يا عود الأراك أراك؟!

لو كنتَ من أهل القتال قتلتـك ما فاز مني يا سِواك سـ ـواك

وذلك لما ورد عن أُم كُلْثُومٍ بِنتِ عقْبةَ (رضي الله عنها) قَالَت: ما سمِعت رسولَ الله ﷺ يرخص فِي شيءٍ مِن الْكَذِبِ إلا فِي ثَلَاث: الرجلُ يصلِح بين الناسِ يقُولُ الْقَولَ ولَا يرِيد بِهِ إلا الْإِصلَاح، والرجلُ يقُولُ فِي الْحربِ، والرجلُ يحـدثُ امرأته والْمرأةُ تحدثُ زوجها "[1]

ومن هذا الباب أيضاً أن يخاطبها بأحب الأسماء إليها أو يترخم في اسمهـا، كما كان يفعل النبيﷺ مع عائشة حيث كان ينادي لها يقول: **يا عائش**. وذلـك لإدخال السرور على قلبها، وأحياناً كان يقول لها: يا حميراء .

ومن هذا الباب أيضاً الاستماع إلى حديثها، حتى لو لم يكن مفيـداً كمـا كان من هديهﷺ كما هو واضح في حديث أم زرع الطويل.

ويدخل في هذا أيضاً إكرام أهلها ، فكما أن من حق الزوج على زوجته أن تكـرم أهله فإن من حق الزوجة على زوجها أن يكرم أهلها.

ويا حبذا لو ساعدها في بعض أمور المنزل ،

1 -مسلم (٤٧١٧) .

فعن عروة قال: قلت لعائشة: يا أم المؤمنين أي شيء كان يـصنع رسـول اللهﷺ إذا كان عندك ؟ قالت: ما يفعل أحدكم في مهنة أهله يخصف نعله ويخـيط ثوبه ويرقع دلوه[1] .

الحق السادس: عدم الغضب في وجهها:

إن الغضب دائماً مذموم، وقد وصى النبي ﷺ الرجل الذي جـاءه فقـال: أوصني فقال له: **"لا تغضب" ثلاثا،** والغضب دائماً لا يأتي بخير.

فعلى الإنسان دائما أن يتحلى بالحلم، فبه سوف يحقق كل ما يريد

وقد ساد الأحنف ابن قيس قومه أربعين سنة بالحلم.

قال عنترة:

لا يحمل الحقد من تعلو به الرتب ... ولا ينال العلا من دأبه الغضب [2]

قلت: لا يغضب إلا إذا انتهكت حرمات الله كما كان يفعل النبي ﷺ

من كان رحيما فليقس أحيانا على من يرحم

الحق الخامس: أن يتجمل لها ويعطيها حقها في الفراش:

قال الله تعالى: ﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ ٱلَّذِى عَلَيْهِنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ﴾[البقرة :٢٢٨]

---

1 - أخرجه بهذا اللفظ ابن حبان في صحيحه(٥٦٧٦)، وأخرجه البخاري في الأدب المفـرد (٥٣٩) باب ما يعمل الرجل في بيته، وصححه الشيخ الألباني في صحيح الأدب المفرد عند كلامه عـن هذا الحديث، وأصل الحديث في صحيح البخاري (٥٥٧٩) في كتاب الأدب من صحيحه ولفظه: "كان رسول الله في مهنة أهله، فإذا حضرت الصلاة خرج إلى الصلاة " والمهنة هي الخدمة .

2 -نضرة النعيم من أخلاق النبي الكريم (٤٤٣٩/١٠)، دار: الوسيلة .

كما قال ابن عباس: إني أحب أن أتزين لزوجتي كما أحب أن تتزين لي .

وقد رد النبي ﷺ على عثمان بن مظعون التبتل[1]، وكذلك زجر عبد الله بن عمرو الذي كان يقوم الليل ولا ينام وقال له: "**إن لأهلك عليك حقاً**"

ومن الخطأ الشائع أن الرجل يعمل اليوم كله ثم يأتي آخر الليل وهو متعب فلا يقرب زوجته، أو أن يسافر مدة طويلة تزيد على أربعة أشهر؛ فإن كثرة غياب الزوج عن زوجته يؤدي إلى الشقاق وتفكك المجتمع؛ وهذا كله ينافي المعاشرة بالمعروف.

الحق السادس: أن يأذن لها في الخروج من البيت إذا احتاجت إلى ذلك [2]:

كأن تخرج للصلاة أو درس علم أو إلى زيارة الأهل أو الجيران أو غيرهـم بشرط أن تخرج ملتزمة الزي الإسلامي، وأن لا تصافح أو تخالط الرجال الأجانب، وأن لا تخرج متعطرة لقوله ﷺ: "**لا تمنعوا إماءَ اللهِ مساجِد اللهِ، ولكِن ليخـرجن وهن تفِلات** " [3]

الحق السابع: أن لا يفشي سرها وأن لا يذكر عيبها:

إذ هو الأمين عليها، ومن أخطر الأسرار أسرار الفراش؛ ولذا حذر النبي ﷺ من إذاعتها فقال عن الذي يفشي سر زوجته أو العكس قال ﷺ:"**إنما مثَلُ ذَلـك مثَلُ شيطانةٍ لَقِيت شيطانا فِي السكةِ فَقَضى مِنها حاجته، والناس ينظُرونَ**" [4]

1- البخاري (٤٦٨٥) ومسلم (٢٤٨٨)، والتبتل: الانقطاع للعبادة وترك النكاح.

2- قال الإمام ابن حجر تعليقا على قول الإمام البخاري : باب جواز خروج النساء قال: يفهم مـن ذلك أن الأصل عدم جواز خروج النساء.

3- ابو داود (٤٧٨) وأحمد (٥٤٦٧) والدارمي(١٢٤٨)، وصححه الشيخ الألباني في صـحيح أبـي داود (٥٧٤).

4- أبو داود (١٨٥٩) وأحمد (٢٦٣٠١) ، وصححه الشيخ الألباني في صحيح الجامع (٧٠٣٧)

الحق الثامن: أن يستشيرها في الأمور:

لاسيما الأمور التي تخصهما وأولادهما؛ اقتداءً برسول الله ﷺ، ومن ذلك ما كان منه يوم الحديبية حين فرغ من كتابة الصلح ثم قال لأصحابه: "**قوموا فانحروا** ثم **احلقوا** " فوالله ما قام منهم رجل حتى قال ذلك ثلاث مرات، ثم دخل علـى أم سلمة (رضي الله عنها) فقص عليها ذلك فقالت له: يا نبي الله أتحب ذلك ؟ اخرج ولا تكلم أحداً منهم كلمة حتى تنحر بدنك ... [1]

وقد لا يأخذ برأيها - وقد يكون رأيها هو الصواب - ولكن يفعل هـذا؛ تطييباً لخاطرها.

الحق التاسع: العدل بين الزوجات لو عنده أكثر من واحدة:

العدل في المطعم والملبس والمسكن والفراش بالقدر المستطاع؛ لقوله ﷺ: "من كان له امرأتان فمال إلى إحداهما دون الأخرى جاء يوم القيامة وشقه مائل"[2]

1 - البخاري (٢٥٢٩) .

2 - أبو داود (٢١١٩) وغيره، وصححه الشيخ الألباني في الإرواء(٢٠١٧).

ثانياً: حقوق الرجال على النساء.

الحق الأول: أن تطيعه طاعة مطلقة في غير معصية الله:

كما جاء عند الترمذي من حديث أم سلمة (رضي الله عنها) أنه ﷺ قـال: **"إيما امرأة ماتت وزوجها عليها راض دخلت الجنة"[1]**

و قوله ﷺ: **"إِذَا صلتِ الْمرأَةُ خمسها، وصـامت شـهرها، وحفِظـت فَرجها، وأَطاعت زوجها قِيلَ لَها: ادخلِي الْجنةَ مِن أَي أَبوابِ الْجنةِ شِئْتِ"[2]**

وعند الترمذي عن معاذِ بنِ جبلٍ رضي الله عنه عنِ النبِي ﷺ قَالَ: **"لَا تـؤذِي امـرأَةٌ زوجها فِي الدنيا إِلا قَالَت زوجته مِن الْحورِ الْعِينِ: لَا تؤذِيهِ قَاتلَكِ الله؛ فَإِنما هو عِندك دخِيلٌ يوشِك أَنْ يفَارِقَكِ إِلَينا"[3]**

وعند أحمد عنِ الْحصينِ بنِ مِحصنٍ أن عمةً لَه أَتتِ النبِي ﷺ فِـي حاجـةٍ فَفَرغَت مِن حاجتِها فَقَالَ لَها النبِي ﷺ : **"أَذَات زوجٍ أَنتِ**؟" قَالَت: نعـم قَـالَ: **"كَيف أَنتِ لَه؟"** قَالَت: ما آلُوه إِلا ما عجزت عنه. قَالَ: **"فَانظُرِي أَين أَنتِ مِنه؛ فَإِنما هو جنتكِ ونارك" [4]**

فعلى المرأة أن تطيع زوجها طاعة مطلقة لكن تحذر أن تطيعه في معصية الله:

---

1 - الترمذي (١٠٨١) وابن ماجه (١٨٤٤)، وضعفه الشيخ الألباني في ضعيف الجامع(٢٢٢٧)

2 - أحمد (١٥٧٣)، وصححه الشيخ الألباني في المشكاة (٣٢٥٤) .

3 - الترمذي (١٠٩٤)، وصححه الشيخ الألباني في الصحيحة (١٧٣) .

4 - أحمد (١٨٢٣٣) وصححه الشيخ الألباني في صحيح الترغيب (١٩٣٣) ومعنى آلوه: أقصر في خدمته.

وذلك كأن تطيعه في النمص؛ وقد لعن رسول اللهﷺ النامصة والمتنمصة [1]

وكأن تنزع حجابها من أجله عند الخروج من المنزل، وقد روي عن أبي هريرةرضي الله عنه قالَ: قَالَ رسولُ اللهِ ﷺ : "**صِنفَانِ مِن أهل النارِ لَم أرهما: قَوم معهم سِياطٌ كَأذْنابِ البقَرِ يضربونَ بِها الناس، ونساءٌ كاسِيات عارِيات مميلات مائِلات رُءُوسهن كَأسنِمةِ البختِ المائِلةِ، لَا يدخلْن الْجنةَ ولَا يجِدنَ رِيحها، وإن رِيحها لَيوجد مِن مسِيرةِ كَذَا وكَذَا**" [2]

أو تطيعه في الظهور على الرجال الأجانب ، والاختلاط بهم ، ومصافحتهم وليسوا لها بمحارم

فعن عقْبةَ بنِ عامِرٍرضي الله عنه أن رسولَ اللهِ ﷺ قَالَ: "**إياكُم والدخولَ علَى النساءِ**". فَقَالَ رجلٌ مِن الْأَنصارِ: يا رسولَ اللهِ أَفَرأيت الْحمو؟ قَالَ: "**الْحمو الْموت**" [3]

أو أن تطيعه في الوطء في المحيض أو الدبر أو يجامعها في نهار رمضان ، إلى غير ذلك مما فيه معصية لله تعالى؛ لأنه لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق، إنما الطاعة في المعروف .

---

1 - مسلم (٥٠١٣)، ومعنى النمص: الأخذ من الحواجب.

2 - مسلم (٣٩٧١) .

3 - البخاري (٤٨٣١) ومسلم (٤٠٣٧) والحمو المذكور في الحديث: هم أقارب الزوج كالأخ وابن العم ونحوهما، ومعنى الموت: الهلاك.

الحق الثاني: أن تتجمل له :

فالزوجة الذكية هي التي تعرف كيف تكسب قلب زوجها، وكيف تكون دائما زوجة جديدة في حياته كل يوم ؛ فالكلمة الحلوة زينة، والبسمة المشرقة جمال، والرائحة الطيبة بهجة ، والفستان الأنيق ، واللمسات الجميلة للشعر، كل ذلك وغيره يؤدي إلى زيادة الحب من الزوج للزوجة؛ وذلك لقوله ﷺ عن خير النساء:"**الِتي تسره إِذَا نظر**" وسيأتي قريباً.

أما إذا وجدها لا تبالي بمنظرها فإنه قد يهجر البيت ويفر منه بسبب هذا الصنيع ، لذا أقول لكِ يا أخيه : إذا وجدت حال زوجكِ قد بدأ يتغير فاسأل نفسك أولاً. فعلى المرأة دائما أن تبحث عن الأشياء التي يحبها زوجها، كما قالت المرأة حين أوصت ابنتها ليلة الزفاف فقالت لها:كوني له أمة يكن لك عبدا ...ولا يشم منك إلا أطيب ريح(سيأتي) .

الحق الثالث: أن لا تصوم إلا بإذنه:

قَالَ رسولُ اللهِ ﷺ : "**لَا تصم الْمرأَةُ وبعلُها شاهِد إِلا بِإِذْنِه، ولَا تأْذَنْ فِي بيتِه وهو شاهِد إِلا بِإِذْنِه، وما أَنفَقَت مِن كَسبِه مِن غَيرِ أَمرِه فَإِن نِصف أَجرِه لَه** "[1]

وعلى هذا يجوز لها أن تصوم وهو غائب، قال أبو زرعة: وفي معنى غيبته كونه لا يمكن التمتع بها لنحو مرض [2]

الحق الرابع: أن لا تأذن لأحد في بيته إلا بإذنه:

والمراد بيت الزوجية سواء كان الزوج حاضراً أو غائباً،

---

1 - البخاري (٤٧٣٩) ومسلم (١٧٠٤) .

2 - تمام المنة في فقه الكتاب وصحيح السنة (١١٦/٣) للعزازي ، دار: قرطبة .

وذلك لحديث مسلم والترمذي أنه ﷺ قال: **"فَأما حقكُم على نِسائِكُم فَلا يوطِئْن فُرشكُم من تكْرهونَ، ولا يأذَن فِي بيوتكُم لِمن تكْرهونَ "**[1]

قال النووي: فلا يحل للمرأة أن تأذن لرجل أو امرأة ولا محرم ولا غيره في دخول منزل الزوج، إلا من علمت أو ظنت أن الزوج لا يكرهه؛ لأن الأصل تحريم دخول منزل الإنسان حتى يوجد الإذن في ذلك منه ، أو ممن أذن لـه في الإذن في ذلك ، أو عرف رضاه باطراد العرف بذلك، ومتى حصل الـشك في الرضـا ولم يترجح شيء ولا وجدت قرينة لا يحل الدخول ولا الإذن [2].

الحق الخامس: أن لا تخرج من بيته إلا بإذنه:

قال ابن قدامة: وللزوج منعها من الخروج من منزله إلى ما لها منه بد سواء أرادت زيارة والديها أو عيادتهما أو حضور جنازة أحدهما.

قال أحمد في **امرأة** لها زوج وأم مريضة قال: طاعة زوجها أوجب عليها من أمها، إلا أن يأذن زوجها .

هذا ما قال ابن قدامة لكنه قال بعد ذلك تنبيهاً للأزواج الظلمـة الـذين يستغلون قوامتهم في منع أزواجهم عن آبائهن وأمهاتهن فقال: لا ينبغي للزوج منعها من عيادة والديها وزيارتهما؛ لأن في ذلك قطيعة لهما وحملاً على مخالفته، وقد أمـر الله تعالى بالمعاشرة، وليس هذا من المعاشرة بالمعروف [3]..

1 - مسلم (٢١٣٧) والترمذي (١٠٨٣).

2 - المصدر قبل السابق نفس الصفحة نقلاً من شرح النووي على صحيح مسلم .

3 - السابق نفس الصفحة والتي تليها بتصرف بسيط .

الحق السادس: أن تحفظ ماله:

وذلك لما وردِ عن أَبي هريرة ﷺ قَالَ: قِيلَ لِرسول اللهِ ﷺ: أي النساءِ خير؟ قَالَ: "**الَّتي تسره إِذَا نظر، وتطِيعه إِذَا أمر، ولَا تخالِفُه فِي نفْسِها ومالِها بِما يكْره**"[1]

فلا يحل لها أن تتصرف في ماله بغير رضاه؛ لأنها راعية في بيت زوجها ومسئولة عن رعيتها.

كذلك لا تتصرف في ماله إلا بإذنه، إلا أن يكون من قوتها أو مما جرت العادة به بشرط عدم الإفساد .

قال النووي: ومعلوم أنها إذا أنفقت من غير إذن صريح ولا معروف من العرف فلا أجر لها بل عليها وزر.

قلت: فمثلاً إذا أعطاها مبلغاً من المال وقال: هذا قوتك هذا الشهر ولم يكف وهو عنده ما يكفيها لكنه بخيل، فلها أن تأخذ دون إذنه بشرط عدم الإسراف.

الحق السابع: أن تحفظه في دينه وعرضه:

وذلك بأن لا تتبرج أمام الأجانب [2]ولا تخرج سافرة في الطرقات أو في الشرفات، ولا تخلو برجل أجنبي (ومن ذلك لا تخلو بأخي زوجها)، ولا تفشي أسرار زوجها، ونحو ذلك [3]

---

1 - صححه الشيخ الألباني في الصحيحة (١٨٣٨).

2 - المقصود بالأجانب هنا هم كل من يحل للمرأة الزواج منهم إذا افترقت عن زوجها الحالي بطلاق أو موت أو نحوهما.

3 - راجع الحق السابع من حقوق الزوجة على زوجها.

الحق الثامن: أن تكرم أهله:

وأن تكون هي سبباً في صلته بأهله، وأن تكرم والديه فمـا أحـسنت إلى زوجها من أساءت إلى والديه وأقاربه.

قلت: وليس هذا بواجب عليها، ولكن بالقدر المستطاع؛ فلا يكلـف الله نفسا إلا وسعها.

الحق التاسع: عدم امتناعها عن فراشه:

فقد روى البخاري ومسلم عن أَبِي هريرة ﷺ قَالَ: قَالَ رسـولُ الله ﷺ :**"إِذَا دعا الرجلُ امرأته إِلَى فِراشِهِ فَأبت فَبات غَضبانَ عليها لعنتهـا الْملَائِكَـةُ حتى تصبِح"**[1]

حتى لو لم يكن لها الرغبة في ذلك إلا إذا كان هناك عذر يمنعها ، ولـو امتنعـت ورضي الزوج بذلك فلا إثم عليها؛ لأن شرط اللعنة في الحديث عدم رضي الزوج؛ وذلك لورود الحديث بلفظ: **"إيما امرأة باتت وزوجها عليها غضبان "**

وننصح الأخت المسلمة بالاطلاع على كتاب جيد في هذا المجال بعنـوان" **هديتي لابنتي عند زفافها"** للشيخ: محمد بن رزق هرموني ، وهو موجـود علـى الشاملة، ولا يجوز الاطلاع عليه لغير المتزوجين، وفيه حلول لكل المشاكل الزوجية، ومنها مشاكل الجماع (للزوج والزوجة).

1 - البخاري (٢٩٩٨) ومسلم (٢٥٩٤) .

الحق العاشر: أن لا تطلب الطلاق من غير سبب:

وذلك لما ورد عن ثوبان عن النبي ﷺ قَالَ: "**المختلِعات هن المنافقات**" [1]

روي عنه أنه ﷺ قَالَ:"**أيما امرأةٍ اختلعت مِن زوجِها مِن غَيرِ بـأسٍ** [2] **لم ترح رائحة الجنة** " [3] .

الحق الحادي عشر: أن لا تكْفره وعليها بالقناعة:

فإذا جاء لها بشراب أو طعام أو كسوة فيجب عليها أن تقابل هذا بالشكر له والدعاء له بالبركة والنماء في ماله وصحته؛ لقوله ﷺ : "**من أدى إليكم معروفاً فكافئوه، فإذا** لم تجدوا **ما تكافئوه فادعوا له بالخير**" [4] وقوله ﷺ :" **من** لم **يشكر الناس** لم **يشكر الله**" [5]

وعليها بالقناعة وأن لا تنظر إلى غيرها من النساء؛ فإن الله تعـالى يقـول:

﴿لِيُنفِقْ ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِۦ ۖ وَمَن قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُۥ فَلْيُنفِقْ مِمَّآ ءَاتَىٰهُ ٱللَّهُ ۚ لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَآ ءَاتَىٰهَا ۚ سَيَجْعَلُ ٱللَّهُ بَعْدَ عُسْرٍ يُسْرًا ﴿٧﴾﴾[الطلاق:٧]

ولتتأس بأمهات المؤمنين فعن عائشة (رضي الله عنها): ما شبع آل محمد ﷺ من خبز الشعير يومين متتابعين حتى قبضه الله" [6]

---

1 -الترمذي(١١٠٧) والنسائي(٣٤٠٧) ، وصححه الشيخ الألباني في صحيح الجامع (١٩٣٨) .

2 - والبأس كأن يكون في الإبقاء مع هذا الرجل إضرار على المرأة في دنياها أو دينها، كأن يأمرها بترك الصلاة أو نزع الحجاب أو الإفطار في رمضان أو يكون هو تاركا للصلاة، وغير ذلك مما فيه إضرار بدين المرأة، أو دنياها، كأن يضربها ضربا يكسر لها عظما أو يتلف لها عـضوا أو غير ذلك .

3 - الترمذي (١١٨٦) وصححه الشيخ الألباني في الصحيحة (٦٣٣).

4- صححه الشيخ الألباني في صحيح الجامع (٦٠٢١)

5- صححه الشيخ الألباني في صحيح الجامع (٦٥٤١).

6 -البخاري (٥٩٧٣) ومسلم (٥٢٧٦) .

الحق الثاني عشر: الابتسامة في وجهه:

ولو بالتصنع والتكلف فيها، فهو دائماً بحاجـة إلى العاطفـة الـتي أنـت مصدرها، إنه دائماً يريد أن يسمع كلمة الشوق والشكر والحب والرغبة في الإنس به واللقاء.....،

رددي بين الفينة والفينة عبارات الإعجاب بمزاياه، واذكري لـه اعتـزازك بالزواج منه وأنك ذات حظ عظيم؛ فإن ذلك يرضي رجولته - ولو كان ذلك كله كذباً للحديث السابق- قابليه ساعة دخوله بالكلمة الحلوة العذبة، وتناولي منه ما يحمل بيديه وأنت تلهجين بذكره وانتظارك إياه.

أختي المسلمة: هذه حقوق زوجك أو أغلبها وأهمها، فعليك أن تجتهدي في القيام بها حق القيام، وأن تغضي الطرف عن تقصير زوجك في حقك؛ فإنـه بذلك تدوم المودة والرحمة، وتصلح البيوت، ويصلح المجتمع بصلاحها

ومن أراد المزيد في ذلك فليرجع إلى كتاب عودة الحجاب (المجلد الثاني) للشيخ: محمد إسماعيل المقـدم – حفظـه الله تعـالى – طبعـة (دار الإيمـان بالإسكندرية).

لكن ماذا يفعل الإنسان إذا رأى نشوزاً أو عصياناً من زوجته؟

لا أظنك أيها الزوج أنك لو طبقت كل ما سبق أو معظمه أنه سيكون هنالك نشوز أو إعراض؛ لأن الزوجة إذن ستلين لك بإحسانك إليها وصدق من قال:

أحسن إلى الناس تستعبد قلوبهم فطالما استعبد الإنسان إحسان

قـال تعـالى: ﴿ وَٱلَّٰتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَٱهۡجُرُوهُنَّ فِي ٱلۡمَضَاجِعِ وَٱضۡرِبُوهُنَّۖ فَإِنۡ أَطَعۡنَكُمۡ فَلَا تَبۡغُواْ عَلَيۡهِنَّ سَبِيلًاۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيّٗا كَبِيرٗا ٣٤ ﴾ [النساء:٣٥].

فعليه بإتباع الآتي :

[١] الموعظة الحسنة:

وذلك أن يذكرها بالله ورسوله ﷺ وبما أعده الله تعالى للمرأة لو أحسنت إلى زوجها، ويذكرها بأحاديث النبي ﷺ كقوله ﷺ: "**إذَا صلتِ المرأةُ خمـسها، وصامت شهرها، وحفِظت فَرجها، وأطاعت زوجها قِيلَ لها: ادخِلي الجنـةَ مِن أي أبوابِ الجنةِ شِئْتِ**"[1] ***وغيره***

[٢] إن فشلت الموعظة فعليه بالهجر:

وهذا الهجر إما في الفراش أو في حجرة النوم، كأن تعطي لها ظهرك أو تنـام على سرير آخر، لكن في نفس الغرفة، أو قد يكون الهجر بالكلام،على حسب ما يصلح مع المرأة .

وسواء كان الهجر في الكلام أو الفراش يجب أن لا يـراه الأولاد، ولا يكـون الهجر إلا في المنزل فقط؛ لقوله ﷺ : "**ولا يهجر إلا في البيتِ** "[2]

وليس لهذا الهجر مدة محددة، بل حسب ما يصلح المرأة .

1 - أحمد (١٥٧٣)، وسيأتي تخريجه

2 - ابن ماجه (١٨٤٠)، وصححه الشيخ الألباني في صحيح الجامع (٣١٤٩) .

[٣] إن فشلت الموعظة والهجر فعليك بالضرب:

لكن هذا الضرب يكون بحيث لا يكسر عظماً [١] أو يترك عاهة للمرأة ؛لقوله ﷺ : **"فَإِنْ فَعلْن ذَلك فَاضربوهن ضربا غَير مبرح"**[٢]

وكذلك لا يكون هذا الضرب على الوجه.

وكان النبي ﷺ يضرب بالسواك، وقال ﷺ: "**لا يجلد أحدكم امرأته جلد العبد** ثم يجامعها في **آخر اليوم**"[٣] وفي **رواية : " يعمد أحدكم فيجلد امرأته جلد العبد فلعله يضاجعها في آخر يومه "**

فإذا أطاعت المرأة زوجها فلا يجوز له أن يضربها من غير سبب

قال العلماء في تفسير قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيًّا كَبِيرًا﴾:إن هذا تهديد للرجال إذا بغوا على النساء من غير سبب ؛ فإن الله العلي الكبير هو ولـيهن وسينتقم ممن ظلمهن وبغى عليهن .

فإياك أخي الحبيب من ظلم النساء ، فالظلم ظلمات يوم القيامة .

لا تظلمن إذا كنت مقتدر فالظلم ترجع عقباه إلى الندم

تنام عيناك والمظلوم منتبه يدعوا عليك وعين الله لا تنم

---

1 - فقه السنة للشيخ سيد سابق(٢/٢٣٤)

2 - مسلم (٢١٣٧) .

3 - البخاري (٤٥٦١) .

رسالة إلى الآباء و الأمهات:

عليكم أن تعلموا بناتكم حقوق أزواجهن قبل الزفاف كما كانت هي عادة نساء السلف (رضي الله عنهن).

قال أنس: كان أصحاب رسول الله ﷺ إذا زفوا امرأة على زوجها، يأمرونها بخدمة الزوج ورعاية حقه[1].

وصية الأب ابنته عند الزواج[2]: وأوصى عبد الله بن جعفر بن أبي طالب ابنته فقال: "إياك والغيرة؛ فإنها مفتاح الطلاق، وإياك وكثرة العتب؛ فإنه يورث البغضاء، وعليكِ بالكحل؛ فإنه أزين الزينة، وأطيب الطيب الماء" .

وصية الزوج زوجته[3]: وقال أبو الدرداء لامرأته: "إذا رأيتني غضبت فرضني. وإذا رأيتك غضبى رضيتك، وإلا لم نصطحب".

وقال أحد الازواج لزوجته[4]:

خذي العفو مني تستديمي مودتي ... ولا تنطقي في سورتي حين أغضب

ولا تنفريني نقرك الدف مرة ... فإنك لا تدرين كيف المُغيب

ولا تكثري الشكوى فتذهب بالقوى ... ويأباك قلبي، والقلوب تقلب

فإني رأيت الحب في القلب والأذى ... إذا اجتمعا لم يلبث الحب يذهب

---

1 - فقه السنه للشيخ سيد سابق(٢٣٣/٢) .

2 - السابق.

3 - السابق .

4 - السابق .

وصية أم لابنتها ليلة الزفاف:

فقد خطب عمرو بن حجر ملك كندة أم إياس بنت عوف الشيباني، فلمـا حان زفافها إليه خلت بها أمها أمامة بنت الحارث، فأوصتها وصية بينت فيها أسس الحياة الزوجية السعيدة، وما يجب عليها لزوجها فقالت:

أي بنية: إن الوصية لو تركت لفضل أدب لتركت ذلك لك؛ لكنها تذكرة للغافل ومعونة للعاقل، ولو أن امرأة استغنت عن الزواج لغـنى أبويهـا وشـدة حاجتهما إليها كنت أغنى الناس عنه، ولكن النساء للرجال خلقن، ولهـن خلق الرجال.

أي بنية: إنك فارقت الجو الذي منه خرجت وخلفت العش الذي فيه درجت، إلى وكر لم تعرفيه وقرين لم تألفيه، فأصبح بملكه عليك رقيباً ومليكاً، فكوني له أمة يكن بك عبداً وشيكاً .

واحفظي له خصالاً عشراً يكن لك ذخراً:

أما الأولى والثانية: فالخشوع له بالقناعة، وحسن السمع له والطاعة .

وأما الثالثة والرابعة: فالتفقد لمواضع عينه وأنفه، فلا تقع عينه منك على قبيح، ولا يشم منك إلا أطيب ريح.

وأما الخامسة والسادسة: فالتفقد لوقت منامه وطعامه؛ فإن تواتر الجوع ملهبـة، وتنغيص النوم مغضبة.

وأما السابعة والثامنة: فالاحتراس بماله والإرعاء على حشمه وعياله، وملاك الأمر في المال حسن التقدير، وفي العيال حسن التدبير .

وأما التاسعة والعاشرة: فلا تعصين له أمراً، ولا تفشين له سراً؛ فإنك إن خالفـت أمره أوغرت صدره، وإن أفشيت سره لم تأمني غدره، ثم إياك والفرح بين يديه إن كان مهموماً، والكآبة بين يديه إن كان مسروراً[1]

قلت: وليس هذا قاصرا على وصية البنات فحسب، بل للشباب أيضا.

رسالة إلى الشباب:

عليكم أن تعجلوا بالزواج ؛ لقوله ﷺ : **"يا معشر الشبابِ من اسـتطاع مِنكُم الْباءَةَ فَلْيتزوج، ومن لم يستطِع فَعلَيهِ بِالصومِ فَإنه له وِجاءٌ"**[2]

ومن عجز عن الزواج فعليه أن يستعفف، وأن يكثر من الـصيام، ويكثـر كذلك من دعاء الله تعالى أن يمن عليه بالزواج.

فلا تسهتن – أخي الكريم - بالدعاء كما قال الشافعي:

أتهزأ بالدعاء وتزدريه وما تدري بما صنع الدعـاء
سهام الليل لا تخطي و لكن لها أمد وللأمد انقضاء

وعليك أن تتقي الله في سرك وعلانيتك؛ قال تعالى: ﴿وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجۡعَل لَّهُۥ مَخۡرَجٗا ۝٢﴾

فإذا قدمت على أمر الزواج:

فعليك بأن تختار المرأة ذات الدين؛ لما ورد عن أَبِي هريرة رضي الله عنه عن النبِي ﷺ قَالَ: **"تنكَح الْمرأةُ لِأربعٍ لِمالِها ولِحسبِها ولِجَمالِها ولِدِينِها، فَاظْفَر بِذَاتِ الدين تربت يداك "** [3]

---

1 - الوجيز ص:٣١٠، دار ابن رجب

2 - البخاري (٤٦٧٧) ومسلم (٢٤٨٥)

3 - البخاري (٤٧٠٠) ومسلم(٢٦٦١)

رسالة إلى الآباء الفضلاء:

عليكم أن تيسروا على الشباب كي تحفظوا المجتمع من الزنا والفـواحش ؛ فقد روي عن أَبِي هريرة ﷺ قَالَ: قَالَ رسولُ اللهِ ﷺ :**"إِذَا أتاكُم مـن ترضـونَ خلُقه ودِينه فَزوجوه، إِلا تفْعلُوا تكُن فِتنةٌ فِي الْأَرض وفَساد عرِيض"** [1]

وقال ﷺكما عند أحمد: **"إن أعظم النكاح بركة أيسره مؤنة"**[2] أي تكلفة .

مثال من حياة السلف في التيسير في الزواج :

جاء في السير أن مجلس سعيد بن المسيب كان يحضره عشرات بل مئات من طلاب العلم، وكان منهم طالب اسمه أبو وداعة . ونتركه يحكي لنا قصة زواجـه بابنة سعيد بن المسيب:

قال أبو وداعة: كنت أجالس سعيد بن المسيب ففقدني أياماً، فلمـا جئتـه قال: أين كنت ؟

قلت: توفيت زوجتي وانشغلت بدفنها وعزائها ، فقال: هلا أخبرتنا حتى نعزيـك ونواسيك .

قال: ثم أردت أن أقوم فقال: هلا أحدثت امرأة غيرها ؟!

فقلت: يرحمك الله ومن يزوجني وما أملك إلا درهمين أو ثلاثة ؟!

فقال: إن أنا فعلت تفعل ؟

---

1 - ابن ماجه (١٩٥٧) ، وحسنه الشيخ الألباني في المشكاة (٣٠٩٠) .

2 - أحمد (٢٣٣٨٨) .

قلت: نعم، ثم حمد الله تعالى وصلى على النبيﷺ وزوجني على درهمين أو قال على ثلاثة .

قال: فقمت وما أدري ما أصنع من الفرح؟ فصرت إلى منزلي، وجعلت أتفكر من آخذ وأستدين، وصليت المغرب، وكنت صائماً، فقدمت عشاي لأفطر، وكان خبزاً وزيتاً، وإذا بالباب يقرع، فقلت: من هذا ؟

قال: سعيد، ففكرت في كل إنسان اسمه سعيد إلا سعيد بن المسيب، فإنه لم ير منذ أربعين سنة إلا ما بين بيته والمسجد، فقمت وخرجت، وإذا بسعيد بن المسيب، فظننت أنه قد بدا له،

فقلت: يا أبا محمد، هلا أرسلت إلي فآتيك. قال: لا، أنت أحق أن تؤتى، قلت: فما تأمرني قال: رأيتك رجلاً عزباً قد تزوجت فكرهت أن تبيت الليلة وحدك، وهذه امرأتك، فإذا هي قائمة خلفه في طوله ثم دفعها في الباب ورد الباب، فسقطت المرأة من الحياء، فاستوثقت من الباب،

ثم صعدت إلى السطح، فناديت الجيران، فجاءوني وقالوا: ما شأنك فقلت: زوجني سعيد بن المسيب اليوم ابنته وقد جاء بها على غفلة، وها هي في الدار، فنزلوا إليها، وبلغ أمي فجاءت ،وقالت: وجهي من وجهك حرام إن مستها قبل أن أصلحها ثلاثة أيام، فأقمت ثلاثاً ثم دخلت بها، فإذا هي من أجمل الناس وأحفظهم لكتاب الله تعالى وأعلمهم بسنة رسول الله ﷺ وأعرفهم بحق الزوج؛ قال: فمكث شهراً لا يأتيني ولا آتيه، ثم أتيته بعد شهر وهو في حلقته، فسلمت عليه، فرد علي ولم يكلمني حتى انفض من في المسجد، فلما لم يبق غيري، قال: ما حال ذلك الإنسان قلت: هو على ما يحب الصديق ويكره العدو، قال: إن رابك شيء فالعصا، فانصرفت إلى منزلي.

وكانت بنت سعيد المذكورة خطبها عبد الملك بن مروان لابنه الوليد حين ولاه العهد، فأبى سعيد أن يزوجه، فلم يزل عبد الملك يحتال على سعيد حتى ضربه في يوم بارد وصب عليه الماء. [1]

فليتنا نعتبر بهذا !!!!

1 - وفيات الأعيان لابن خلكان (٤٤٣٩/١٠)، دار صادر ،ببيروت .